الأمم المتحدة

A/74/305 (Part I)

الجمعية العامة

Distr.: General
13 August 2019
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٤٦ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

أنشـــطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩**

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية

موجز

يقدَّم هذا التقرير وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء (الفقرة ٥ (هـ))، و ٢٤٤/٥٤ (الفقرتان ٤ و ٥)، و ٢٧٢/٥٩ (الفقرات ١ إلى ٣)، و ٢٦٣/٦٤ (الفقرة ١) و ٢٥٣/٦٩ (الفقرة ١). وخلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، أصـــدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٤٤٤ تقرير رقابة، منها ٨ تقارير موجهة إلى الجمعية العامة. وتضـــمنت التقارير ١ ١٧٧ توصـــية بتحســـين الضـــوابط الداخلية وآليات المســـاءلة والارتقاء بالكفاءة والفعالية على صعيد المنظمة، صُنفت ٤٨ منها باعتبارها توصيات بالغة الأهمية بالنسبة للمنظمة. وكانت التوصيات تهدف إلى تحقيق وفورات في التكاليف، واسترداد مدفوعات زائدة، وتحقيق مكاسب ناجمة عن زيادة الكفاءة وإجراء تحسينات أخرى. وتقدر الآثار المالية المترتبة على توصيات المكتب الصادرة خلال الفترة المذكورة بمبلغ ٥,٣ ملايين دولار تقريبا، وقد تم بالفعل تحقيق وفورات واســـترداد مدفوعات قدرها ٠,٩ مليون دولار. وتقدم الإضـــافة لهذا التقرير تحليلا مفصـــلا لحالة تنفيذ التوصـــيات، وبيانا بتفاصـــيل التوصـــيات التي تترتب عليها آثار مالية وقائمة كاملة بالتقارير الصـــادرة في جميع مجالات عمل المكتب، بما يشمل المجالات المتصلة بأنشطة حفظ السلام.

* A/74/150.

** باستثناء الرقابة على أنشطة حفظ السلام، التي سيقدم تقرير عنها في الوثيقة A/74/305 (Part II).

090919 070919 19-11845 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ولا يتناول هـذا التقـرير نتائج أنشطة الرقابة المتصلة بعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصـة، التي سـتقدم إلى الجمعية العامة في الوثيقة A/74/305 (Part II) خلال الدورة الرابعة والسـبعين المستأنفة.

أولا – مقدمة

١ – أنشأت الجمعية العامة مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمقتضى قرارها ٢٠١٨/٤٨ باء لتحسين الرقابة في المنظمة. ويعمل المكتب بصورة مستقلة ويساعد الأمين العام على الاضطلاع بمسؤولياته في مجال الرقابة الداخلية فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها من خلال الأنشطة التي يقوم بها في مجالات التحقيق، والمراجعة الداخلية للحسابات، والتفتيش، والتقييم.

٢ – ويقدم هذا التقرير لمحة عامة عن أنشطة المكتب خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، لكنه لا يتضمن نتائج الرقابة المتعلقة بإدارة عمليات السلام، أو إدارة الدعم العملياتي، أو إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، أو بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، التي ستقدم إلى الجمعية العامة في الوثيقة A/74/305 (Part II) خلال دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين المستأنفة[(١)]. وتقدِّم إضافة لهذا التقرير (A/74/305 (Part I)/Add.1) تحليلا مفصلا لحالة تنفيذ التوصيات، وبيانا بتفاصيل التوصيات التي تترتب عليها آثار مالية، وقائمة كاملة بالتقارير الصادرة في جميع مجالات عمل المكتب، بما يشمل المجالات المتصلة بأنشطة حفظ السلام.

ثانيا – المبادرات المهنية

ألف – الجهود الرامية إلى تعزيز أداء المكتب

٣ – يهدف مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إنجاز أعماله وفقا لأعلى معايير المهنية والكفاءة. ويسلَّط الضوء أدناه على بعض المبادرات المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير من أجل تحقيق هذا الهدف.

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

٤ – تعمل شعبة المراجعة الداخلية للحسابات وفقا للتوجيهات الإلزامية الصادرة عن معهد مراجعي الحسابات الداخليين، التي تشمل المعايير الدولية المهنية لممارسة التدقيق الداخلي، والمبادئ الأساسية ومدونة للأخلاقيات.

٥ – وواصلت الشعبة استعراض نوعية عملها للتأكد من أنها: (أ) تعمل على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة؛ (ب) تحقق الامتثال المستمر لمعايير معهد مراجعي الحسابات الداخليين، وتعريف المراجعة الداخلية للحسابات ومدونة الأخلاقيات؛ (ج) تعزز قدرتها على إضافة القيمة وتحسين العمليات التنظيمية. وإضافة إلى ذلك، قامت الشعبة، بالشراكة مع شعبة التفتيش والتقييم، بوضع دليل ممارسة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن مراجعة الحسابات وتقييم ثقافة المنظمة من أجل بناء تقييم للثقافة في عمليات المراجعة والتقييم. وواصلت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات أيضا، من خلال العمل مع شعبة التحقيقات، وضع تقنيات مراجعة الحسابات الخاصة بها من أجل تحديد مؤشرات الغش بصورة أفضل.

(١) يغطي هذا التقرير الفترة الانتقالية التالية لتنفيذ إصلاح إدارة الأمم المتحدة. وتعكس بعض أسماء الكيانات المستخدمة في التقرير هيكل المنظمة قبل كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

٦ - وواصلت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات أيضا تطوير قدراتها في مجال تحليل البيانات في ضوء تزايد توافر البيانات في الحال في نظام أوموجا والنظم الأخرى. وفي أيار/مايو ٢٠١٩، أصدرت الشعبة دليلا لاستخلاص البيانات من أوموجا لتقديم التوجيهات إلى مراجعي الحسابات التابعين لها بشأن استخلاص البيانات من أوموجا. وستساعد التوجيهات في ترشيد اختبار صحة مراجعة الحسابات وتعزيز قدرة مراجعي الحسابات على إجراء التحليل الآني للبيانات الأساسية.

٧ - ومراعاة للآثار المترتبة على عملية الإصلاح الإداري التي يضطلع بها الأمين العام، أدرجت الشعبة شتى الالتزامات بتدقيق الحسابات وإسداء المشورة في خطة عملها التي ركزت على مبادرات إدارة التغيير، وتنفيذ الإدارة المركزية للمخاطر والإطار الجديد لتفويض السلطة.

شعبة التفتيش والتقييم

٨ - من أجل تعزيز التطوير المهني للموظفين، أجرت شعبة التفتيش والتقييم دورات تدريبية بشأن مواضيع مختارة. وشملت تلك المواضيع ما يلي: (أ) استخدام البيانات المتوافرة في نظام أوموجا لإجراء التقييمات؛ (ب) التخطيط الاستراتيجي؛ (ج) كيفية إدارة مجموعات التركيز عند إجراء التقييمات؛ (د) تطبيق مناقشات مجموعات التركيز لتقييم ثقافة المنظمة في مجال حفظ السلام.

٩ - ونظمت الشعبة أيضا حلقة عمل في أيار/مايو ٢٠١٩، ركزت فيها على تكييف التقييمات التي تجريها دعما لإصلاح الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة. وتمثلت النتيجة الهامة لحلقة العمل في إطلاق مبادرة الشعبة للتغيير، لإيجاد سبل تجعلها أكثر مرونة، واستجابة وجدوى في توفير المنتجات المعرفية القائمة على الأدلة في الوقت المناسب لدعم عملية الإصلاح وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وستساعد مبادرة التغيير الشعبةَ فيما يلي:

(أ) تحديث ومواءمة مهمتها ورؤيتها مع مبادرة الأمين العام للإصلاح وتقديم الدعم، بتكليف من الدول الأعضاء، فيما يتعلق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) مواءمة هيكلها لوظيفتها المحدّثة؛

(ج) تعزيز قدرتها على الاستجابة، وجدواها ومرونتها وفائدتها للوفاء بولايتها ومهمتها، بما في ذلك استعراض وتحسين ممارسات تقييم المخاطر، وعمليات اختيار المواضيع، ودورة العمل التقييمي والمنتجات الجديدة؛

(د) العمل على نحو أكثر فعالية من خلال تحسين عمليات العمل ومنتجاته؛

(هـ) تحسين أنشطة التوعية والإعلام فيما يتعلق بمنتجاتها المعرفية لزيادة استخدامها؛

(و) تحسين قدرة الموظفين وتطويرهم الوظيفي؛

(ز) إنشاء ثقافة فريق وعمل تدعم مهمتها ورؤيتها.

شعبة التحقيقات

١٠ - قدّمت شعبة التحقيقات عدة دورات تدريبية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك دورة تدريبية بشأن مكافحة الغش ومكافحة الفساد حضرها ٢٣ موظفا من وحدات تمويل الأنشطة الإنسانية

التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في تركيا، والعراق، ودولة فلسطين، واليمن، والأردن، ولبنان والجمهورية العربية السورية، بالإضافة إلى ٣٥ موظفا من مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وقدّمت الشعبة أيضا عروضا للتوعية بأنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية والمسائل المتعلقة بسوء السلوك إلى أكثر من ٢٠٠ موظف من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، و ٤٠ مديرا من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) و ١٠ جهات تنسيق للشؤون الجنسانية، مع التركيز على الشكاوى والتحقيقات المتعلقة بالتحرش الجنسي.

١١ - ويسّرت الشعبة أيضا تنظيم تدريب للأفرقة فيما يتعلق بنشرة الأمين العام بشأن حظر التمييز والتحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي، وإساءة استعمال السلطة (ST/SGB/2008/5) لتعزيز قدرة الإدارة على إجراء تحقيقات لتقصي الحقائق في الشكاوى المتعلقة بالسلوك المحظور. وفي سياق متصل، شاركت الشعبة في فريق عامل أنشئ لإجراء مشاورات بشأن تنقيح نشرة الأمين العام. وتتولى الشعبة أيضا قيادة الفريق الفرعي المعني بتعزيز القدرة على إجراء التحقيقات وتحسين التحقيقات المتعلقة بالتحرش الجنسي داخل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التابع لفرقة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق المعنية بالتصدي للتحرش الجنسي.

باء - التعاون والتنسيق

١٢ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نسّق مكتب خدمات الرقابة الداخلية بانتظام مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالرقابة، بما فيها مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، بغية كفالة التقليل إلى أدنى حد من الثغرات والازدواجية والتداخل في أعمال الرقابة. وإضافة إلى ذلك، شارك موظفون مهنيون تابعون للمكتب مشاركة نشطة في الشبكات المهنية المعنية بتخصص كل منهم وقدموا الدعم إلى كيانات الأمانة العامة، على النحو المبين أدناه.

١٣ - وواصلت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات المشاركة في أعمال ”اجتماع ممثلي دوائر المراجعة الداخلية لحسابات منظمات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف“. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تولت الشعبة دور أحد نواب رئيس هذه الهيئة ودور أمانتها. وواصلت الشعبة أيضا قيادة فريق عامل أنشئ لاستكشاف سبل تعزيز عمليات المراجعة المشتركة والمنسقة لاستجابة منظومة الأمم المتحدة لحالات الطوارئ الإنسانية. والهدف من تلك العملية هو توسيع نطاق عمليات المراجعة المذكورة بما يتجاوز كونها أنشطة مشتركة التمويل وتقديم ضمانات مشتركة بشأن فعالية الاستجابة الإنسانية على الصعيد القطري، بصرف النظر عن مصدر التمويل. ويمثل ذلك جهدا متواصلا، ويجري وضع خطط لتوسيع نطاق هذا النهج ليشمل الكيانات المتأثرة من إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

١٤ - وقدمت شعبة التفتيش والتقييم المشورة السياساتية والتقنية إلى قسم التقييم المنشأ حديثا التابع لشعبة التحول المؤسسي والمساءلة بإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، بما في ذلك عرض تضمن إحاطة توجيهية لموظفي شعبة التحول المؤسسي والمساءلة بشأن قدرة الأمانة العامة على التقييم. وقدمت شعبة التفتيش والتقييم أيضا المشورة المخصصة إلى الفريق الانتقالي المعني بالإصلاح التابع للمكتب التنفيذي للأمين العام بشأن مسائل تتعلق بعمليات التقييم المستقل على نطاق المنظومة.

وشـــارك المدير في الاجتماع العام الســـنوي لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، الذي عقد في نيروبي في أيار/مايو ٢٠١٩.

١٥ - وواصـلت شـعبة التحقيقات التعاون بشـكل مكثف مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك مكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية؛ واللجنة الاقتصـــادية لأفريقيا؛ وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ والمنسـقة الخاصـة المعنية بتحسـين جهود الأمم المتحدة في مجال التصـدي للاسـتغلال والانتهاك الجنسـيين والمدافعة عن حقوق الضحايا في الأمم المتحدة. وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا الدعم بصفته عضـوا مسـتقلا في أفرقة اسـتقدام الموظفين للصـندوق الأخضـر للمناخ وبرنامج الأمم المتحدة للفنيين الشـــباب والدعم فيما يتعلق بالمنتســـبين إلى منظمة الطيران المدني الدولي لمســـاعدتها في تعاملها مع الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك. ويشغل المدير حاليا منصب رئيس ممثلي دوائر التحقيق بالأمم المتحدة.

ثالثا - معوقات عمل المكتب

١٦ - خلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، لم تُفرض على نطاق عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية أي قيود غير ملائمة من شأنها أن تعوق عمله أو تنال من استقلاليته.

رابعا - تحليل اتجاهات توصيات المراجعة الداخلية

١٧ - صـنفت توصـيات مراجعي الحسـابات في خمس فئات تأثير: (أ) موثوقية المعلومات وسـلامتها؛ (ب) الامتثال للولاية ولأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها والإجراءات المتبعة فيها؛ (ج) فعالية العمليات وكفاءتها؛ (د) الحفاظ على الموارد؛ (هـ) مسـاءلة مديري البرامج. ويبيّن الشـكل الأول اتجاها على مدى ثلاث سنوات في توصيات مراجعة الحسابات. وفي كل سنة من تلك السنوات، كانت غالبية التوصيات تتعلق بفعالية العمليات وكفاءتها. ولا تشـمل الأرقام المبلغ عنها في هذا الفرع التقارير والتوصـيات المتعلقة بعمليات السلام.

الشكل الأول

توصيات المراجعة بشأن الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام، حسب التأثير

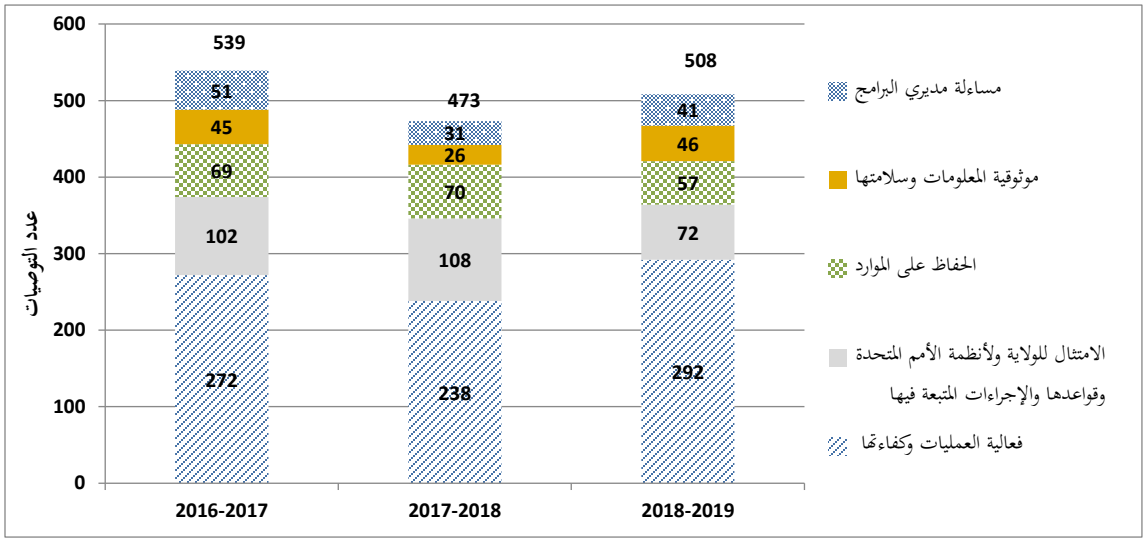

١٨ - ويبيّن الشكل الثاني توزيع توصيات مراجعة الحسابات البالغة الأهمية مقارنة بالتوصيات الهامة[٢] الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حسب التأثير. ويمكن الاطلاع في إضافة هذا التقرير على معلومات محددة عن جميع التقارير الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك عدد التوصيات البالغة الأهمية والتوصيات الهامة.

الشكل الثاني

توصيات المراجعة بشأن الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام، حسب التأثير، في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

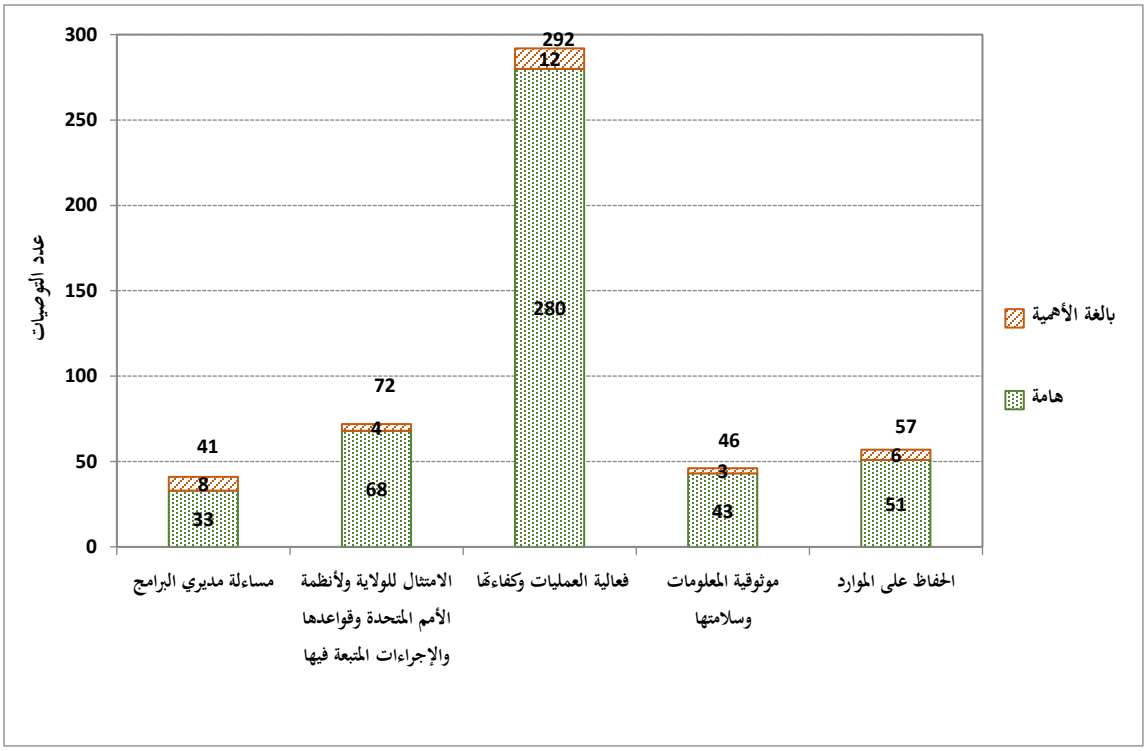

خامسا - نتائج الرقابة

١٩ - يمكن الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية وتقارير التقييم على الموقع الإلكتروني لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وقد انبثقت عن المجموعة المختارة من نتائج الرقابة الهامة والمواضيعية المبينة أدناه توصيات محددة وخطط عمل إدارية يرد بيانها في فرادى التقارير المتعلقة بكل منها.

(٢) التوصيات مصنفة على أنها بالغة الأهمية أو هامة. وتتناول التوصيات البالغة الأهمية أوجه القصور أو الضعف الكبيرة و/أو المتفشية في الحوكمة أو إدارة المخاطر أو عمليات الرقابة الداخلية، إلى حد يحول دون توفير ضمانات معقولة بشأن تحقيق أهداف المراقبة و/أو العمل قيد الاستعراض. وتتناول التوصيات الهامة ما يمكن أن يُبلَّغ عنه من أوجه قصور أو ضعف في الحوكمة أو إدارة المخاطر أو عمليات الرقابة الداخلية، إلى حد يعرض للخطر توفير ضمانات معقولة فيما يتعلق بتحقيق أهداف المراقبة و/أو العمل قيد الاستعراض.

ألف – شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

مراجعة الحسابات المتعلقة باقتناء أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارتها في مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٢٠ – أوضحت المراجعة أن هناك حاجة إلى تعزيز الضوابط الداخلية المفروضة على إدارة أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتخلص منها، عن طريق جملة أمور منها: (أ) وضع السياسات وآليات الرصد للاستفادة إلى أقصى حد من الاستعانة بمصادر عالمية؛ (ب) توثيق خطة شراء سنوية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإجراءات لإدارة اقتناء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الصعيد العالمي؛ (ج) توثيق سياسة بشأن تقادم أصول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستبدالها في مقترحات الميزانيات الرأسمالية والتشغيلية؛ (د) استخدام خطط الاقتناء للحصول على اتفاقات الشراء بكميات كبيرة؛ (هـ) توثيق سياسة لتوحيد وإدارة الأجهزة المحمولة على نطاق الأمانة العامة للأمم المتحدة.

مراجعة تنفيذ إدارة الشؤون الإدارية لنظام أوموجا

٢١ – أُحرز تقدّمٌ جيد في تنفيذ نظام أوموجا منذ حالات البدء المبكر باستخدام النظام. غير أن المراجعة بيّنت أن ثمة حاجة إلى ضوابط إضافية في عدد من المجالات. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في جملة أمور، بأن تقوم إدارة الشؤون الإدارية بما يلي: (أ) تنفيذ تحسينات الرقابة على العمليات العالية المخاطر من خلال أخذها في الاعتبار في عملية الرقابة على التغيير بغرض التحسين المستمر؛ (ب) استعراض إسناد الأدوار عالية المخاطر وحصرها في المستعملين المأذون لهم؛ (ج) تحديد النقاط المرجعية للأداء فيما يتعلق بالعمليات الحساسة زمنيا؛ (د) كفالة القيام في الوقت المناسب بتنفيذ الإجراءات المحددة في تقرير الدروس المستفادة المتعلق بتمرين استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وإجراء استعراض لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث بعد نشر التوسعة ٢ لنظام أوموجا في عام ٢٠١٩.

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

مراجعة ترتيبات الإبلاغ عن استخدام الأموال المقدمة من الجهات المانحة

٢٢ – أجريت المراجعة لاستعراض مساهمات الجهات المانحة المقدمة إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، التي بلغ مجموعها ٧,٩ بلايين دولار. وكانت المفوضية قد نفذت عمليات ملائمة لتسجيل مساهمات المانحين والإبلاغ عنها، وكانت إدارة الاتفاقات مع الجهات المانحة مرضية. بيد أن المفوضية كانت بحاجة إلى أن تعزز نموذج اتفاقات المنح مع الجهات المانحة الذي تعتمده وطريقتها في تقديم التقارير إلى المانحين، وأن تعكس متطلبات الإبلاغ في الاتفاقات مع الجهات المانحة. وكانت هناك أيضا حاجة إلى تسجيل تنفيذ متطلبات تقديم التقارير إلى المانحين، وتتبعه ورصده بطريقة ملائمة وإلى تعزيز النظم المؤسسية في المفوضية المستخدمة لدعم تتبع تنفيذ الأنشطة والأداء في ضوء الاشتراطات المحددة للجهات المانحة.

مراجعة التأهب لحالات لطوارئ

٢٣ - خلصت المراجعة إلى أن هناك حاجة إلى أن تعزز مفوضية شؤون اللاجئين ما يلي: (أ) نظام الإنذار المبكر للمؤسسة لدعم الإبلاغ في الوقت الحقيقي والتغطية الإقليمية للتأهب لحالات الطوارئ وضمان توافر القدرة الكافية على إدارة النظام؛ (ب) دقة التقارير المتعلقة بالتأهب لحالات الطوارئ؛ (ج) دعم التأهب لحالات الطوارئ عن طريق زيادة التعاون مع المكاتب الإقليمية وشعب المقر؛ (د) عملية تفعيل وتعطيل إجراءات الطوارئ؛ (هـ) إدارة القوائم وعمليات النشر الخاصة بحالات الطوارئ؛ (و) القيام ببعثات مشتركة رفيعة المستوى وإجراء استعراضات في الوقت الحقيقي.

عمليتا مراجعة وحدة الموارد البشرية المحسنة ووحدة الشؤون المالية وسلسلة الإمداد في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد

٢٤ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية عمليتي مراجعة منفصلتين بشأن وحدة الموارد البشرية المحدّثة ووحدة الشؤون المالية وسلسلة الإمداد في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد. وفي مراجعة وحدة الموارد البشرية، تبيّن أن التحديث حسّن بعض العمليات، ولكن هناك حاجة ماسة لأن تقوم المفوضية باستعراض وتبسيط العمليات التي يقوم عليها الاستقدام قبل إجراء أي تعديلات على البرامجيات في المستقبل لضمان أن تدعم الحلول التكنولوجية الملائمة عمليات الاستقدام على نحو أفضل. وهناك أيضا حاجة إلى تعزيز عملية مراجعة معاملات الموارد البشرية، والبدء بتنفيذ وحدة الموارد البشرية، واتخاذ تدابير فعالة للتعجيل بتسجيل البيانات بدقة وفي الوقت المناسب ومعالجة أوجه القصور التي تشوب التعاطي مع عملية انتهاء خدمة الموظفين.

٢٥ - وفي مراجعة تحديث وحدة الشؤون المالية وسلسلة الإمداد، تبيّن أن المشروع حقّق معظم أهدافه الرئيسية. بيد أن المفوضية كانت بحاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات، بما في ذلك التقيد بالتسلسل الإلزامي للمشتريات، وتصحيح التطبيق غير الصحيح لأسعار الصرف، وبناء ضوابط آلية لعمليات التحقق من صحة التحويلات الإلكترونية للأموال وتدريب الموظفين بشأن المخاطر المرتبطة بأدوار تسجيل البائعين والتصديق على مؤهلاتهم واعتمادهم. وكانت هناك أيضا حاجة إلى تجهيز السفر في بعثات والسفر لدواعي العمل ضمن نظام إدارة النظم والموارد والأفراد وتعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ مشروع تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال في النظام.

مراجعة إدارة المستودعات في العمليات الميدانية

٢٦ - غطت المراجعة موجودات المخزون بقيمة بلغت ٣٦,٥ مليون دولار في ثماني عمليات قطرية. ورغم أن المفوضية اعتمدت إطار سياسات واضح المعالم لإدارة المستودعات والمخزون، فقد كانت تفتقر إلى ضوابط الرصد للتأكد من أن جميع المستودعات التي تخضع لرقابة المفوضية محددة ومسجلة في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد من جانب العمليات القطرية، وأن مختلف وثائق السياسات والتوجيهات المتعلقة بإدارة المستودعات تستعرض لأغراض الاتساق والوضوح. وكانت المفوضية بحاجة أيضا إلى وضع خطة عمل لتعزيز الرصد والرقابة في إدارة المخزون لتحقيق الاتساق والدقة في سجلات المخزون. وأخيرا، كانت المفوضية بحاجة إلى تعزيز ترتيبات الرصد والرقابة فيما يتعلق بالمخزونات المتقادمة، وإعادة توزيع المخزون الفائض وتنفيذ تدابير مراقبة الدخول والوقاية من الحرائق في المستودعات.

مراجعة المشاكل المتكررة على صعيد رصد البرامج

٢٧ - تبيّن من الاستعراض أن هناك حاجة ماسة إلى قيام المفوضية باستحداث ضوابط لإنفاذ المتطلبات الحالية المتعلقة برصد التأثير. وكانت المفوضية بحاجة أيضا إلى: (أ) إسناد المساءلة والمسؤولية عن رصد البرامج وسلطة الاضطلاع به بشكل عام؛ (ب) تعزيز مساءلة الإدارة عن إنشاء أفرقة متعددة الوظائف في العمليات القطرية؛ (ج) استحداث ضوابط لكفالة المواءمة بين خطط العمليات والأداء المقرر من خلال التنفيذ المباشر والشركاء المنفذين.

المسائل العامة في عمليات مراجعة العمليات الميدانية

٢٨ - في عمليات المراجعة الـ ١٧ للعمليات الميدانية للمفوضية المنجزة في الفترة بين ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٢٠ توصية بالغة الأهمية. وكانت تلك الاستنتاجات البالغة الأهمية تتعلق بإدارة المشتريات وشؤون البائعين، وإدارة الشراكات، واللوجستيات والإمداد، والتخطيط الاستراتيجي والرصد، والقيام بعمليات حماية مقبولة وتوثيقها، والمساعدات النقدية، والإدارة المالية والتأهب لحالات الطوارئ.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

مراجعة الدعم الاستراتيجي لآليات تنسيق العمل الإنساني المشتركة بين الوكالات على الصعيد العالمي

٢٩ - اشترطت الجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٤٦ تنسيق الشؤون الإنسانية المشترك بين الوكالات من خلال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. وعلى الرغم من أن أهداف اللجنة محددة في اختصاصاتها، لا ترافق تلك الأهداف رؤية واستراتيجية لمنسق الإغاثة في حالات الطوارئ من أجل تنفيذ الولاية العالمية للتنسيق المشترك بين الوكالات. ولم تُصلِح الخطط الاستراتيجية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الفجوة نظرا لأنها لم تكن كافية لضمان التزام أعضاء اللجنة ومساءلتهم بصورة جماعية لأنها لا تعكس الأولويات الاستراتيجية للجنة. وقام المكتب، بالاشتراك مع الأعضاء الرئيسيين في اللجنة، بتنفيذ توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يقوم منسق الإغاثة في حالات الطوارئ بوضع رؤية ومهمة واستراتيجية تتسم بالوضوح لتنفيذ الولاية العالمية للتنسيق المشترك بين الوكالات.

استعراض عمليات المكاتب الإقليمية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٣٠ - أعيد ترتيب أولويات الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالمكتب الإقليمي للجنوب الأفريقي وشرق أفريقيا في أعقاب تنفيذ استراتيجية لإدارة التغيير للتركيز في المقام الأول على الزيادة المفاجئة في المساعدة الإنسانية للاستجابة في حالات الطوارئ، وضعت موضع التنفيذ عن طريق نموذج التشغيل الجديد للمكاتب الإقليمية. ولكن المكتب الإقليمي للجنوب الأفريقي وشرق أفريقيا كان بحاجة إلى إعادة النظر في هيكل المكتب الراهن لأنه يشمل الوظائف القديمة المتعلقة بدعم العمل في مجال التأهب على المدى الطويل، مثل إدارة مخاطر الكوارث وتعزيز الشراكات، الذي لم يعد من الأولويات. وتمشيا مع التغيير في الأولويات، كان المكتب الإقليمي بحاجة أيضا إلى استعراض مدة وطبيعة السفر الرسمي المضطلع به للمهام غير المتعلقة بالحالات الطارئة، بالنظر إلى أن ٥ رحلات من بين ٣٨ رحلة تتجاوز مدة كل منها ٣٠ يوما نُفذّت خلال فترة ٢٢ شهرا لم تكن لتقديم الدعم في الحالات الطارئة.

٣١ - وأعاد المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ هيكلة وحداته الوظيفية، من خلال مواءمتها مع متطلبات نموذج التشغيل الجديد للمكاتب الإقليمية. لكنه لم يكن يسجل الطلبات في الحالات الطارئة والقرارات اللاحقة لرصد التقدم المحرز بشأن الطلبات المقدمة ونتائجها. وكانت ثمة حاجة أيضا إلى تحسين الإجراءات الإدارية، نظرا لأن منحة واحدة فقط من المنح النقدية العاجلة الأربع المدفوعة، التي بلغ مجموعها ٣٠٩ ٦٠٠ دولار، وُثّقت على نحو مناسب بصورة تدعم استخدامها ضمن الجدول الزمني الممتد لأربعة أشهر بعد الموافقة عليها.

٣٢ - وأنشأ المكتب الإقليمي لغرب أفريقيا ووسطها وشركاؤه في تقديم المساعدة الإنسانية في المنطقة عدة آليات لتحسين التنسيق وتجنب الازدواجية في جهود التأهب والاستجابة. بيد أن المكتب الإقليمي لم يكن يحفظ معلومات شاملة بشأن نتائج القدرة التكميلية المقدمة للمكاتب القطرية التي تطلب الدعم.

إدارة الشؤون الإدارية

مراجعة ترتيبات السفر في الأمانة العامة للأمم المتحدة

٣٣ - وضعت إدارة الشؤون الإدارية سياسات ونفذت إجراءات لدعم إدارة ترتيبات السفر على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية؛ وبسطت عملية استعراض طلبات السفر والموافقة عليها؛ وقامت بالتفاوض على اتفاقات تخفيض الأسعار مع شركات الطيران وتنفيذها واستحدثت الإدارة العالمية للسفر التي تسمح بشراء تذاكر السفر الجوي في البلد الذي يبدأ السفر منه. بيد أن الإدارة كانت بحاجة إلى ما يلي: (أ) اقتراح تبسيط سياسات السفر فيما يتعلق بمعايير تحديد درجات السفر؛ (ب) تبسيط المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام خيار شراء التذاكر ذاتيا؛ (ج) جمع المعلومات عن استخدام أداة الحجز عن طريق الإنترنت والوفورات المحتملة التي يمكن أن تنشأ عن تحسين استخدامها؛ (د) تحديد ورصد الأيام المستهدفة لشركة إدارة السفر لإصدار تذاكر السفر بهدف ضمان تحقيق الفوائد المرجوة من سياسة الشراء المسبق.

مراجعة إدارة وتنظيم خطة التأمين الطبي

٣٤ - كانت الجهة الإدارية المستقلة، التي جرى التعاقد معها على تجهيز المطالبات الطبية ودفعها، فعّالة بصفة عامة. ولكن كان هناك تباينات بين سجلات العاملين وعضوية خطة التأمين الطبي في نظام أوموجا وسجلات الجهة الإدارية المستقلة فيما يتعلق بحوالي ٧ في المائة من الموظفين العاملين و ١١ في المائة من المتقاعدين. وتبيّن أيضا ما يلي: تلقى ٦٤ موظفا و ٧٠ متقاعدا ما لا يقل عن ٤٤٧ ١١٤ دولار من الاستحقاقات الطبية التي لم يكن يحق لهم الحصول عليها؛ وانخفضت احتياطيات خطة التأمين الطبي بنحو ١٩ مليون دولار بين العامين ٢٠١٦ و ٢٠١٧، ولكن لم تقدم أي مقترحات محددة لمنع استمرار نفاد احتياطيات؛ وقدمت الجهة الإدارية المستقلة ٤١ تقريرا عن مطالبات يشتبه في أنها احتيالية، لم تعالج على النحو المناسب. وقبلت إدارة الشؤون الإدارية توصيات بتعزيز الضوابط على إدارة خطة التأمين الطبي، بما في ذلك عن طريق إنشاء ما يلي: (أ) آلية لضمان دقة سجلات العضوية والمساهمات؛ (ب) سجل لحالات الغش المفترض في مجال التأمين الصحي وتنمية القدرة على التحقيق فيها.

مراجعة تجهيز المدفوعات للبائعين

٣٥ - خلال الفترة قيد الاستعراض، جهزت إدارة الشؤون الإدارية ١,٨ بليون دولار لسداد المدفوعات للبائعين، من أصل ٥,٩ بلايين دولار جهزتها الأمانة العامة على الصعيد العالمي. وبينت المراجعة ما يلي: (أ) جهز مبلغ ٢٠٧,٦ ملايين دولار لسداد ٣٠٣ ٣٢ فواتير على الصعيد العالمي من خلال عملية التزامات الصناديق، من دون رفع طلبات شراء؛ (ب) طابقت الحسابات المصرفية لـ ١٠ بائعين الحسابات المصرفية الفردية لسبعة موظفين، مما يشير إلى أن هؤلاء الموظفين يمكن أن يكونوا قد أجروا معاملات تجارية مع المنظمة من دون الحصول على الموافقة اللازمة؛ (ج) لم يستوف ٧٨ في المائة من مدفوعات البائعين التي جهزت في نيويورك شروط الدفع؛ (د) لم تملأ مختلف الخانات الخاصة بالتاريخ في الوحدات الخاصة بالحسابات المستحقة الدفع والخزانة في نظام أوموجا على نحو صحيح أو بانتظام، مما أثر في دقة مواعيد السداد؛ (هـ) لم توضع ضوابط مزدوجة لتحديث بعض الخانات البالغة الأهمية في نظام أوموجا؛ (و) لم توجد ضوابط رصد على استخدام بطاقات الائتمان العائدة للمؤسسة.

مراجعة إدارة عملية الإلحاق بالخدمة

٣٦ - قامت إدارة الشؤون الإدارية بإلحاق موظفين جدد بالخدمة وصرف مدفوعات إعادة التوطين الخاصة بهم بما يكفل الامتثال لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها عموما. ولكن الإدارة كانت بحاجة إلى جملة تدابير، منها ما يلي (أ) تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بإجراء عمليات التثبت النوعية من المستندات؛ (ب) وضع مؤشرات أداء بشأن عملية الإلحاق بالخدمة ورصدها والإبلاغ عنها بهدف تحسين كفاءتها؛ (ج) إعداد وثائق البدء بالمشاريع من أجل تحديد التكاليف والمنافع المترتبة على مشاركة الأمانة العامة في مركز الأمم المتحدة العالمي لخدمات الموارد البشرية، وهي عملية أقرتها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى واستضافها برنامج متطوعي الأمم المتحدة في بون، ألمانيا، لتقديم خدمات تصنيف الوظائف والتثبت من المستندات على أساس استرداد التكاليف. وأبلغت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال في وقت لاحق بأنها أعدت وثائق البدء المذكورة.

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

مراجعة إدارة الصندوق الاستئماني للنقل الدولي البري في اللجنة الاقتصادية لأوروبا

٣٧ - أظهرت المراجعة أن الضوابط على الحوكمة والإدارة المالية تحتاج إلى تعزيز. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في جملة أمور، بأن تقوم اللجنة الاقتصادية لأوروبا بما يلي: (أ) اقتراح آليات ممكنة لرصد وتقييم الوثائق المقدمة من المنظمة الدولية المأذون بها على اللجنة الإدارية لتعزيز الحوكمة في إطار الاتفاقية الجمركية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع بمقتضى دفاتر النقل الدولي البري (اتفاقية النقل الدولي البري)، ولا سيما فيما يتعلق بالمساءلة؛ (ب) طلب المشورة من مكتب الأخلاقيات بشأن التضارب الظاهر في المصالح الناشئ عن الترتيب الذي وضعته مع الشريك الخارجي بشأن مشروع النظام الإلكتروني للنقل البري الدولي، بما في ذلك استلام الأموال من الشريك الخارجي، الذي أصبحت اللجنة الاقتصادية لأوروبا تخضع للمساءلة أمامه بموجب الاتفاق المتعلق بالمساهمات، على الرغم من الاضطلاع بالمسؤولية عن مساعدة المجلس التنفيذي في الإشراف على عمليات الشريك الخارجي وتقييم امتثاله لاتفاقية النقل الدولي البري؛ (ج) توجيه نظر اللجنة الإدارية إلى ضرورة وضع ترتيب تمويل بديل مناسب لضمان استدامة عمليات الصندوق الاستئماني.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

المراجعة الشاملة لهيكل إدارة مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وما يتصل بذلك من عمليات

٣٨ - عملا بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٦٢ ألف، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة شاملة لهيكل حوكمة مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وعملياته ذات الصلة (A/73/341). وتضمن التقرير ١٣ توصية، كانت ٥ منها ذات أهمية بالغة. ونظرت الجمعية العامة في التقرير خلال الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والسبعين واتخذت القرار ٧٣/٢٧٤، الذي طلبت فيه إلى المجلس أن يتخذ عددا من الإجراءات على أساس توصيات المكتب وأن يقدم تقريرا عن ذلك في الجزء الرئيسي من الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، كانت ١٢ توصية (بما في ذلك التوصيات الخمس البالغة الأهمية) لا تزال مفتوحة، بانتظار تلقي أدلة على تنفيذها؛ وأغلقت توصية واحدة لأن الأحداث تجاوزتها.

مراجعة واجهات البيانات والاشتراكات الشهرية في أمانة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٣٩ - بينت المراجعة أن أمانة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بحاجة إلى أن تعزز إدارة المشاريع والرقابة على برنامج واجهات المعاشات التقاعدية ومشروع الاشتراكات الشهرية. وأوصى المكتب بأن تقوم أمانة الصندوق، في جملة أمور، بما يلي: (أ) تقييم التغييرات في طرق أداء العمل التي تتسم بأنها أساسية لتنفيذ البرامج؛ (ب) وضع جداول زمنية بالتشاور مع المنظمات الأعضاء من أجل تنفيذ مشاريع الواجهات المعلقة ووضع مؤشرات أداء لقياس الفوائد المتوقعة؛ (ج) وضع ميزانية للتكاليف وتتبع التكاليف الفعلية للتخفيف من خطر تجاوزات التكاليف؛ (د) وضع الصيغة النهائية لاتفاق مستوى الخدمات مع المنظمات الأعضاء؛ (هـ) وضع متطلبات أمنية تفصيلية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات فيما يتعلق بواجهات المعاشات التقاعدية وتنفيذ ضوابط لمعالجة مواطن الضعف الأمنية؛ (و) كفالة تجهيز الواجهات في الوقت المناسب، بما في ذلك التحقيق في الأخطاء وإصلاحها.

مراجعة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المقدمة من إحدى وكالات الأمم المتحدة إلى مكتب إدارة الاستثمارات التابع للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٤٠ - كان مكتب إدارة الاستثمارات بحاجة إلى أن يعزز الضوابط على إدارة الخدمات التي تقدمها إحدى وكالات الأمم المتحدة، عن طريق القيام بجملة أمور منها: (أ) إعادة النظر في استخدامه للخدمات لتحديد الاحتياجات المستقبلية والميزانية ذات الصلة؛ (ب) تحسين عملية بذل العناية الواجبة أثناء إعداد الاتفاقات؛ (ج) ضمان أن تصف الاتفاقات المتعلقة بالمشاريع المشاريع بقدر كاف من التفصيل وأن تربط النواتج بتكلفة المشروع بصورة واضحة؛ (د) تسوية المدفوعات المسبقة واسترداد صافي المدفوعات الزائدة؛ (هـ) مراقبة سجلات الدخول إلى خادوم الملفات بصورة دورية.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

مراجعة إدارة المشتريات والعقود في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في كولومبيا

٤١ - كانت الاحتياجات من المشتريات محددة ومبررة بوضوح، وكانت العروض الواردة تقيّم بشكل ملائم وفقا لمعايير التقييم المحددة مسبقا. ولكن كانت ثمة حاجة إلى تحسين الإطار التنفيذي للمشتريات لتلبية الزيادة في مستويات المشتريات على نحو فعال عقب التوقيع على مشروع التنمية البديلة الجديد بميزانية قدرها ٣١٦ مليون دولار. وكانت ثمة حاجة أيضا إلى تعزيز استراتيجية الاقتناء لشراء الاحتياجات المتكررة ووضع آليات استعراض لكفالة الامتثال للمتطلبات الدنيا المتعلقة بعدد البائعين المدعوين إلى تقديم العروض وعدد الأيام المتاحة لتقديم العروض.

مراجعة مكتب الأمم المتحدة المعني بعمليات المخدرات والجريمة في باكستان

٤٢ - وضع المكتب القطري في باكستان التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وثائق تخطيط البرامج المناسبة بالتشاور مع الجهات صاحبة المصلحة. بيد أن المكتب كان بحاجة إلى وضع استراتيجية لتعميم أهداف التنمية المستدامة والتوعية بها وتعزيز الجهود الرامية إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان والمساواة. وكانت ثمة حاجة أيضا إلى تعزيز الضوابط المتعلقة بالإبلاغ عن الأداء والمشتريات.

مكتب الأمم المتحدة في جنيف

مراجعة الخدمات الطبية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٤٣ - وضع مكتب الأمم المتحدة في جنيف ترتيبات كافية لتخطيط وتنفيذ برامج تعزيز الصحة والوقاية الصحية ولإصدار تصاريح السلامة الصحية للموظفين المسافرين في مهام رسمية. ولكن كانت هناك حاجة إلى تعزيز الضوابط المتعلقة بتجهيز المطالبات المرفوضة المتعلقة بالإجازات المرضية وعمليات الإجلاء الطبي.

مراجعة أنشطة المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٤٤ - كانت عملية طلب تقديم العروض تجري عموما بطريقة تنافسية وشفافة وفقا للمبادئ التوجيهية المعمول بها. ولكن المكتب كان بحاجة إلى تعزيز المبادئ التوجيهية والأدوات المتعلقة بتخطيط الشراء لمساعدة طالبي الشراء على تحسين تخطيط الشراء وتجنب حالات الموافقة بأثر رجعي وتكرار تمديد العقود المنتهية. وكان المكتب بحاجة أيضا إلى إنشاء آليات استعراض لضمان إجراء تقييمات المخاطر، ولا سيما فيما يتعلق بعمليات الشراء الكبيرة، على النحو الصحيح والتخفيف من حدة المخاطر.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

مراجعة الإدارة المالية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) في برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

٤٥ - بينت مراجعة أجراها المكتب للإدارة المالية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الحاجة إلى الشفافية والمساءلة في استخدام الموارد المقدمة إلى أمانة الموئل الثالث. وأوصى المكتب، في جملة أمور، بأن يقوم

موئل الأمم المتحدة بما يلي: (أ) تحديد الجهة المسؤولة عن عدم الامتثال لاختصاصات الصندوق الاستئماني للموئل الثالث فيما يتعلق بالتصديق على النفقات ذات الصلة وكفالة عدم تكرار تلك الانتهاكات؛ (ب) استعراض النفقات البالغة ٣,٧ ملايين دولار المتكبدة من خلال مشعّل خارجي لضمان المساءلة عن الأموال؛ (ج) الإسراع بتقديم التقارير المالية والفنية إلى الجهات المانحة للصندوق الاستئماني للموئل الثالث؛ (د) استعراض وتسوية جميع المبالغ المدفوعة التي سددت إلى إحدى وكالات الأمم المتحدة، وضمان توفير ما يكفي من الوثائق لتوثيق النفقات التي تكبدتها الوكالة باسم أمانة الموئل الثالث.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

مراجعة السفر في مهام رسمية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٤٦ - أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة عملية للحصول على الإذن المسبق بالسفر تقتضي أن يأذن المشرفون مسبقا بخطط السفر بصورة فصلية. وطُلب أيضا إلى الموظفين توثيق التقارير عن المهام بعد سفرهم. بيد أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة كان بحاجة إلى تعزيز المساءلة والشفافية في إدارة الأموال المخصصة للسفر والاستفادة منها، عن طريق جملة أمور منها: (أ) تحديد اتجاه ملائم على مستوى القمة عن طريق التأكيد على ضرورة احترام المديرين والموظفين للأنظمة والقواعد السارية؛ (ب) إظهار إضافة القيمة من نفقات السفر عن طريق كفالة أن تكون مرتبطة بالنواتج والنتائج؛ (ج) كفالة إعداد التقارير عن المهام وإتاحتها للرجوع إليها واتخاذ إجراءات المتابعة؛ (د) وضع السياسات والحوافز التي تقلل إلى أدنى حد من السفر للحد من انبعاثات الكربون.

مراجعة حسابات مكتب مشاريع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أفغانستان

٤٧ - بينت مراجعة مكتب خدمات الرقابة الداخلية لمكتب مشاريع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أفغانستان أن ثمة حاجة إلى تعزيز نظم الرصد والمساءلة عن طريق جملة أمور منها: (أ) إرساء المساءلة لكفالة أن تدفع المنح في الوقت المناسب؛ (ب) وضع آليات رصد فعالة للتصدي للتحديات بشكل استباقي؛ (ج) الرصد الدقيق للأنشطة التي يضطلع بها الشركاء المنفذون؛ (د) إجراء التحقق المادي والزيارات الميدانية لتقييم التنفيذ وتقديم الدعم التقني عند الحاجة.

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

مراجعة حسابات دائرة الدعم الحكومي الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

٤٨ - بيّنت المراجعة أن ثمة حاجة إلى توضيح وتوثيق دور دائرة الدعم الحكومي الدولي، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالتنسيق الداخلي مع الأجزاء الأخرى لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. وكانت هناك حاجة أيضا إلى معالجة أوجه الضعف في ملاك الموظفين والهيكل وإدارة الأداء والترتيبات التشغيلية لكفالة أن تنجز الدائرة الأنشطة المنوطة بها بشكل فعال.

مراجعة حسابات الدوائر الإحصائية في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

٤٩ - أنشأ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فرقة عمل معنية بالتنسيق الإحصائي ووضع مسودة إطار لضمان الجودة الإحصائية، من المتوقع أن يوضع في صيغته النهائية في عام ٢٠١٩. غير أن الولاية

الطويلة الأمد لفرقة العمل والدور الذي يضطلع به فرع إحصاءات ومعلومات التنمية في تنسيق ودعم جميع الأنشطة الإحصائية للمؤتمر بحاجة إلى توضيح. وكانت هناك حاجة أيضا إلى وضع السياسات، والقواعد والمعايير المتعلقة باقتناء وصيانة نظم إدارة البيانات الإحصائية وبنشر البيانات الإحصائية، بما في ذلك تسميات المنتجات الإحصائية. وعلاوة على ذلك، كان المؤتمر بحاجة إلى وضع استراتيجية للاضطلاع بالولاية المسندة إليه بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال الإحصاءات.

باء – شعبة التفتيش والتقييم

٥٠ – خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الشعبة ستة تقارير عن أنشطة غير متصلة بحفظ السلام، نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في أربعة منها في دورتها التاسعة والخمسين في حزيران/يونيه ٢٠١٩.

الأمانة العامة للأمم المتحدة

تعزيز دور التقييم وتطبيق استنتاجات التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات

٥١ – قدم التقرير تقديرا لحالة التقييم في ٣١ كيانا من كيانات الأمم المتحدة خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ من حيث وظائف التقييم، والموارد المخصصة له والممارسات المتبعة فيه (A/74/67 و A/74/67/Corr.1). ومقارنة بالفترة السابقة، أحرزت الكيانات تحسنا متواضعا في وظائف التقييم من حيث استقلالها التنظيمي ونواتجها، بما في ذلك زيادة في العدد الإجمالي لتقارير التقييم وتحسن في نوعيتها. ولكن ظلت أوجه النقص في قدرات التقييم مستمرة: ستة كيانات فقط هي التي استوفت معيار الحد الأدنى التنظيمي من نفقات التقييم، وفي العموم ظلت تقديرات الإنفاق على التقييم دون مستوى المخصصات المدرجة في الميزانية. وظلت تقارير التقييم دون المعايير المحددة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بإدماج القضايا الجنسانية وقضايا حقوق الإنسان. وعلى مستوى كل كيان من الكيانات، كان هناك تباين ملحوظ بين الكيانات التي واصلت تعزيز قدرات التقييم وتلك التي لم يطرأ فيها تحسن أو وقع فيها تراجع. ويمثل التزام الأمين العام بتعزيز ثقافة المساءلة والتقييم من خلال إنشاء إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال – ولا سيما قسم التقييم التابع لها – فرصة قوية للتصدي للتحديات المشتركة من أجل المساعدة في سد تلك الفجوة.

تقييم تأهب كيانات الأمم المتحدة واتساق سياساتها ونتائجها الأولى المرتبطة بدعمها لأهداف التنمية المستدامة

٥٢ – قيّم تقييم تأهب كيانات الأمم المتحدة واتساق سياساتها ونتائجها الأولى المرتبطة بدعمها لأهداف التنمية المستدامة مدى ما اضطلعت به كيانات الأمم المتحدة في المجالات التالية: (أ) إعداد نفسها لتحقيق أقصى قدر من جدوى وكفاءة وفعالية مساهماتها الفردية والجماعية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ (ب) تحقيق اتساق السياسات؛ (ج) تحقيق نتائج مبكرة من خلال تقديم الدعم إلى الحكومات. واتخذ معظم كيانات الأمم المتحدة خطوات لمواءمة جدوى عملها مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، لكن مدى استعدادها لدعم الدول الأعضاء فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة كان متباينا. وقامت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية واللجان الإقليمية، بالنظر إلى أدوارها الأساسية على وجه الخصوص في خطة عام ٢٠٣٠، بإجراء تغييرات عديدة في برامج عملها؛ ولكنها ظلت تواجه

تحديات في تنسيق عمل كيانات الأمم المتحدة بشأن خطة عام ٢٠٣٠. وعلاوة على ذلك، في ظل غياب خطة شاملة على نطاق المنظومة، ظلت كيانات الأمم المتحدة تسعى جاهدة لتحقيق الاتساق والكفاءة، بما في ذلك فيما يتعلق بالشراكات. وأخيرا، وإن كان ذلك لا يزال مبكرا، أفاد بعض كيانات الأمم المتحدة بتقديم الدعم الفعال إلى الدول الأعضاء في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

مكتب شؤون الفضاء الخارجي

٥٣ - استعرض تقييم مكتب شؤون الفضاء الخارجي فعالية وكفاءة وجدوى عمله المعياري؛ وعمله التقني في تنفيذ مختلف البرامج المتعلقة بالتطبيقات الفضائية؛ وإدارة الاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن أنشطة الفضاء الخارجي. وتجاوز الطلب على الخدمات التقنية للمكتب في المجموعة الكاملة من الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي قدرته على توفير تلك الخدمات، مع تزايد الاهتمام بالمنافع المتأتية من علوم الفضاء، وتكنولوجياته وتطبيقاته. وسعى المكتب إلى تحديث وتعزيز ولايته وهيكله من خلال عملية حكومية دولية لوضع خطة ”الفضاء ٢٠٣٠“، ولكن هذا التعزيز لم يتحقق. غير أن استراتيجيته الداخلية العامة لتعزيز ”إمكانية وصول الجميع إلى الفضاء“ ظلت تتصدى لفجوة متسعة بين الدول المرتادة للفضاء والدول غير المرتادة للفضاء من خلال عدد كبير من المؤتمرات، وحلقات العمل، والمناسبات التدريبية وغيرها من الأنشطة. ووسّع المكتب نطاق شراكاته، وعزز العلاقات القائمة وتعاون مع كيانات القطاع الخاص لتهيئة الفرص المبتكرة للبلدان التي تتطلع إلى بناء برنامج خاص بها في مجال الفضاء الخارجي. غير أن المكتب كان يفتقر إلى الآليات الداخلية الكافية لتحسين التركيز على الأنشطة الأكثر إضافة للقيمة واستخدام نهج متعدد المهام لتلبية الطلبات بطريقة أكثر اتساقا.

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٥٤ - درس تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين جدوى تدخلات المفوضية في مجال الصحة العامة لفائدة اللاجئين وطالبي اللجوء وفعاليتها وكفاءتها (E/AC.51/2019/8). وقدمت الاستراتيجية العالمية للصحة العامة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨ إطارا شاملا جيدا للبرمجة المجدية للعمليات، ولكن ظلت ثمة ثغرات تتعلق بإدماج اللاجئين في النظم الصحية الوطنية وبالتخطيط الطويل الأجل. واعتبرت أغلبية الجهات صاحبة المصلحة أن تدخلات المفوضية في مجال الصحة العامة اتسمت بالفعالية، على الرغم من أن النتائج الفعلية أشارت إلى تفاوت أكبر في نتائج الأداء، مع تحقيق قدر أكبر من النجاح في مجال الرعاية الأساسية. ولئن كان بإمكان معظم اللاجئين الوصول إلى النظم الصحية الوطنية، فقد واجهوا عقبات بالغة الصعوبة، من قبيل التكاليف. وكان للشراكات وأنشطة التنسيق دور حاسم الأهمية لضمان فعالية وكفاءة التنفيذ، واستُفيد منها لمعالجة الفجوات والقيود، ولكن تفاوت قدرات الشركاء والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة شكلا صعوبتين. وأخيرا، واجه إنجاز برامج الخدمات الصحية العامة بفعالية وكفاءة تحديات تمثلت في الافتقار إلى درجة كافية من التكامل عبر القطاعات الفرعية للصحة العامة، وفيما بين قطاعات الصحة العامة والحماية والتعليم وتوفير المأوى، وعدم كفاية الرصد العالمي للنتائج في مجال الصحة.

مكتب الشؤون القانونية

٥٥ - في التقييم البرنامجي لمكتب الشؤون القانونية، استعرض مكتب خدمات الرقابة الداخلية فعالية وجدوى وكفاءة المكتب من خلال عمل ركائزه الوظيفية الثلاث، أي، من خلال: (أ) دعم العمليات الحكومية الدولية والهيئات التقنية وهيئات الخبراء؛ (ب) توفير بناء القدرات والخدمات الاستشارية ونشر المعلومات؛ (ج) تقديم المشورة القانونية والدعم لأجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية وفقا للقانون الدولي (E/AC.51/2019/9). وخلص التقييم إلى أن برنامج عمل المكتب يتماشى مع ولايته المتنوعة والمعقدة وأن المكتب استجاب لاحتياجات الجهات صاحبة المصلحة فيه والجهات المستفيدة منه، التي ثمنت ما تحلى به المكتب من مجموعة المهارات القانونية المتخصصة، والذاكرة المؤسسية، والمصداقية والحياد في تنفيذ ولايته. ونفذ المكتب بفعالية برنامج عمله وحقق نتائج مهمة في جميع المجالات الوظيفية. ومع ذلك، بقيت بعض الثغرات في الاستراتيجيات وفي إبراز أعماله ونشرها ورصدها وتقييمها. ونفذ المكتب بكفاءة برنامج عمله، مع زيادة الطلب على خدماته. غير أن ممارسات تكنولوجيا المعلومات وإدارة المعرفة وتبادل المعلومات أوجدت أوجه قصور وفشلت في تحقيق أقصى ما يمكن من فرص تحقيق الاتساق في تنفيذ النواتج. وفي حين أن الشراكات التي أنشأها المكتب عززت عمله، لا سيما في مجال المساعدة التقنية، لم يُستفد منها بالكامل في بعض الأحيان ولم تُكرّر الممارسات الجيدة. ودعم المكتب تنفيذ هدفي التنمية المستدامة ١٤ و ١٦، لكنه لم يدمج جميع الأهداف ذات الصلة بشكل منهجي في برنامج عمله.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٥٦ - في تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ركز مكتب خدمات الرقابة الداخلية على الترتيبات المؤسسية ونُهج الإدارة المتبعة لدعم تحقيق النتائج خلال الفترة الممتدة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٨ (E/AC.51/2019/7). وخلص المكتب إلى أن البرنامج ما زال يتسم بأهمية كبيرة بوصفه الهيئة العالمية الرئيسية المعنية بالبيئة للتشجيع على تنفيذ البعد البيئي للتنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة. غير أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة واجه صعوبة في تنفيذ خططه الاستراتيجية، وتحديد الأولويات ومواءمة موارده وقدراته على النحو الأمثل (بما في ذلك أوجه التآزر مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف). وعلى الرغم من زيادة إبراز القضايا البيئية العالمية، ما فتئ تمويل العمل الأساسي يتراجع. وكانت الاستراتيجيات المتعلقة بتعبئة الموارد وإقامة الشراكات تنفذ بشكل غير متساو، مما أدى إلى انخفاض التمويل المرن من الدول الأعضاء وزيادة التنافس على الموارد داخلياً ومع وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وقدّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقييمات علمية، ومشورة في مجال السياسات، وأنشطة بناء القدرات التقنية إلى الحكومات، بشكل فعال مع نتائج ملموسة. بيد أن الفعالية أعيقت من جراء الافتقار إلى المساءلة، وعدم وضوح الأدوار والمسؤوليات، وعدم كفاية الجهود المبذولة لإدارة التغيير، وعدم وجود دعم لإدارة المعارف، وممارسة الإدارة القائمة على النتائج بصورة غير منتظمة، وعدم كفاية الدعم المقدم لتنفيذ السياسات. وعلى الرغم من تلك التحديات، ظل الموظفون فخورين بعملهم وشعروا بالتقدير من جانب المنظمة. بيد أن الروح المعنوية، لا سيما في مقر البرنامج، تأثرت بالتصورات التي مفادها أن أولويات المستويات العليا منفصلة عن سائر المنظمة.

جيم – شعبة التحقيقات

٥٧ – في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، أُبلِغت شعبة التحقيقات بـ ٥٥٧ مسألة غير متصلة بعمليات حفظ السلام، وهو ما يمثل زيادة بنسبة ٦٣ في المائة عن العام الماضي ويشكل ٤٩ في المائة من جميع المسائل المبلَّغ عنها. وكانت تلك الزيادة في الإبلاغ كبيرة، قياسا إلى الزيادة البالغة ٤٦ في المائة المسجلة في دورة الإبلاغ ٢٠١٧/٢٠١٨، والزيادة البالغة ٢ في المائة المسجلة في دورة ٢٠١٦/٢٠١٧. وبعد إجراء تقييم عن طريق عملية تلقي القضايا، أُحيلت ١٢٤ قضية للتحقيق فيها من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في حين أحيلت ٣٠١ قضية أو كانت في طور الإحالة إلى كيانات أخرى (انظر الجدول ١)، وقدّمت ٨٥ قضية للعلم، وأُغلِقت ٢٤ قضية دون اتخاذ مزيد من الإجراءات أو ضُمَّت إلى قضايا أخرى، وبقيت ١٢ قضية معلقة و ١١ قضية بانتظار الاستعراض.

٥٨ – وازداد عدد التحقيقات الجديدة بنسبة ٥٥ في المائة مقارنة بالدورة السابقة. وسُجّلت أكبر زيادة في فئة السلوك المحظور، الذي يشمل التحرش الجنسي. ومثلت تلك الفئة ٣٣ في المائة من التحقيقات الجديدة في الفترة المشمولة بالتقرير، مقارنة بنسبة ٢٣ في المائة في الفترة السابقة. وزاد عدد المسائل غير المتصلة بعمليات حفظ السلام التي أُحيلت إلى كيانات أخرى بنسبة ٨٢ في المائة مقارنةً بالدورة السابقة وبنسبة ١٦٢ في المائة مقارنةً بدورتين قبل ذلك.

الجدول ١

التحقيقات المسندة والإحالات بشأن الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام حسب الفئة

	التحقيقات		*الإحالات*	
الفئة الرئيسية	*العدد*	*النسبة المئوية*	*العدد*	*النسبة المئوية*
أنشطة إجرامية	٤	٣	١٦	٥
مسائل مالية	٤	٣	١٨	٦
الغش/الغش المفترض	٢٧	٢٢	٢٨	٩
إساءة استخدام المنصب/الوظيفة	٦	٥	٢٨	٩
شؤون الموظفين	٢١	١٧	٥١	١٧
المشتريات	٤	٣	١٧	٦
السلوك المحظور	١٧	١٤	٦٦	٢٢
استقدام الموظفين	٧	٦	٥٦	١٩
الانتقام	٣	٢	٤	١
الاستغلال والانتهاك الجنسيان	٧	٦	٩	٣
التحرش الجنسي	٢٤	١٩	٨	٣
المجموع	**١٢٤**	**١٠٠**	**٣٠١**	**١٠٠**

٥٩ – وفي المجموع، أُصدر خلال الفترة المشمولة بالتقرير ٨٣ تقريراً من تقارير التحقيقات وحفظ التحقيقات غير المتعلقة بحفظ السلام، وهو ما يمثل زيادة بنسبة ٤٦ في المائة عن السنة السابقة (انظر الجدول ٢). وكان متوسط الوقت المستغرق لإنجاز التحقيق وإصدار التقرير ١٠,٢ أشهر. وفيما يتعلق بالتحقيقات في التحرش الجنسي، بلغ متوسط وقت الإنجاز ٦,٣ أشهر.

الجدول ٢

تقارير التحقيقات وحفظ التحقيقات غير المتعلقة بحفظ السلام الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الفئة الرئيسية	*عدد التقارير*
أنشطة إجرامية	٣
مسائل مالية	٢
الغش/الغش المفترض	١٨
إساءة استخدام المنصب/الوظيفة	٣
شؤون الموظفين	١٦
المشتريات	١
السلوك المحظور	١١
استقدام الموظفين	١
الانتقام	٣
الاستغلال والانتهاك الجنسيان	٣
التحرش الجنسي	٢٢
المجموع	**٨٣**

٦٠ - وفي عام ٢٠١٨، اضطلع مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالمسؤولية عن التحقيق في جميع الشكاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي. ومنذ ذلك الحين، أنجز المكتب تحقيقات في قضايا مجموعة من الأفراد، بمن فيهم موظفون، وموظفون سابقون ومتقاعدون، ورئيس لجنة وعاملون لدى أحد البائعين.

٦١ - وفي القضية رقم ١٨/٠١٧٤، تلقى المكتب تقريرا يفيد بأن أحد موظفي موئل الأمم المتحدة ارتكب أفعال تحرش جنسي، وتحرش وإساءة استعمال سلطة. وخلص المكتب في تحقيقه إلى أن الموظف أرسل رسائل نصية لا علاقة لها بالعمل إلى إحدى زميلاته بعد ساعات العمل وأبدى تعليقات غير مرغوب فيها. وخلص أيضا إلى أن الموظف أبدى عندئذ تعليقات سلبية بشأن أداء الزميلة واستبعدها من اجتماعات الموظفين. وقد أحيلت نتائج التحقيق إلى موئل الأمم المتحدة مع توصية باتخاذ الإجراء المناسب. واستقال الموظف فيما بعد من المنظمة.

٦٢ - وفي القضية رقم ١٨/٠٦٢٨، تلقى المكتب تقريرا عما يمكن أن يكون تحرشا جنسيا تورط فيه موظف في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وخلص المكتب في تحقيقه إلى أن الموظف حضن زميلة ضد رغبتها وسأل عن رقم غرفة إقامتها خلال دورة تدريبية. وأكد الشهود كذلك أن الموظف طلب من زميلة ثانية إعطاءه رقم غرفتها، وسأل عما إذا كان يستطيع البقاء في غرفتها وأبدى تعليقات غير مراعية للاعتبارات الجنسانية والثقافية. وقد أحيلت نتائج التحقيق إلى مكتب إدارة الموارد البشرية، مع توصية باتخاذ الإجراء المناسب؛ وتخضع المسألة حاليا للاستعراض.

٦٣ - وفي القضية ١٨/١٠٠٢، تلقى المكتب تقريرا عن تحرش جنسي تورط فيه موظف في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وخلص المكتب في تحقيقه إلى أن الموظف تورط في

لمس غير مرغوب لثلاث زميلات. وقد أحيلت نتائج التحقيق إلى مكتب إدارة الموارد البشرية، مع توصية باتخاذ الإجراء المناسب؛ وتخضع المسألة حاليا للاستعراض.

٦٤ - وحققت الشعبة في عدة تقارير عن حالات انتقام، بما في ذلك القضية رقم ١٨/٠٠٧٢، التي تلقى فيها المكتب تقريرا يفيد بأن أحد كبار المديرين انتقم من أحد موظفي أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، بعد أن قدم ذلك الموظف تقارير بشأن سوء سلوك، ولا سيما من خلال عدم تمديد عقده، ومن خلال إعادة تصنيف وظيفته ومن خلال استبعاده من عمليات الاستقدام. ولم يؤيد التحقيق الذي أجراه المكتب الشكوى بشأن الانتقام؛ غير أن النتائج تضمنت أن عملية إعادة التصنيف كانت معيبة إلى حد كبير وأن من المرجح أن يكون المسؤول الكبير قد استبعد الموظف من عمليات الاستقدام بسبب خلافات شخصية. وقد أحيلت النتائج إلى مكتب الأخلاقيات لاتخاذ الإجراء المناسب. وبعد استعراض تقرير التحقيق، أوصى مكتب الأخلاقيات بأن ينظر في موضوع الشكوى لاتخاذ إجراءات تأديبية أو غيرها من الإجراءات المناسبة الممكنة.

٦٥ - وحققت الشعبة أيضا في قضايا غش وفساد متعددة. وفي القضية رقم ١٨/٠٨٤٧، تلقى المكتب تقريرا يفيد بأن موظفة من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي استخدمت بطاقة التأمين الصحي الخاصة بها للحصول على خدمات طبية لفرد من أفراد أسرتها لم يكن مشمولا بخطة التأمين الخاصة بها. وخلص المكتب في تحقيقه إلى أن الموظفة حضرت إلى عيادة مع شقيقتها، وسجلت نفسها كمريضة خارجية، وأن أختها قدمت نفسها باسم الموظفة بعدئذ من أجل الحصول على فحص طبي. وأحيلت النتائج إلى مكتب إدارة الموارد البشرية لاتخاذ الإجراء المناسب وللنظر في الإحالة بعدئذ إلى السلطات الوطنية المختصة، بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية؛ وتخضع المسألة حاليا للاستعراض.

٦٦ - وفي القضية رقم ١٨/٠٩٦٣، تلقى المكتب تقريرا يفيد بأن أحد موظفي برنامج الأمم المتحدة للبيئة طالب بمنحة تعليم وحصل عليها، في حين كانت الرسوم الدراسية قد دفعت قبل ذلك من قبل رب عمل زوجته. ومن خلال التحقيق، تثبت المكتب من الادعاء وخلص إلى أن الموظف تلقى مدفوعات زائدة قدرها ٩٧٦ ٢١ دولارا. وأحيلت النتائج إلى مكتب الموارد البشرية لاتخاذ الإجراء المناسب، بما في ذلك النظر في استرداد الأموال، والنظر في الإحالة بعدئذ إلى هيئة مهنية مختصة، بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية؛ وتخضع المسألة حاليا للاستعراض.

٦٧ - وفي القضية رقم ١٨/٠٤٧٢، تلقى المكتب تقريرا يفيد بأن أحد موظفي أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ طالب بمنحة انتقال بطريقة غير سليمة. وخلص المكتب في تحقيقه إلى أن الموظف طالب من دون وجه حق بمبلغ ٨٠٦ ٢٧ دولارات وقَبِل استلام المبلغ باعتباره منحة إعادة إلى الوطن بعد انتهاء خدمته من المنظمة. وأحيلت النتائج إلى أمانة الاتفاقية الإطارية لاتخاذ الإجراءات المناسبة والنظر في استرداد الأموال بالتشاور مع مكتب الموارد البشرية.

٦٨ - وفي القضايا ذوات الأرقام ١٧/٠٢١٠ و ١٧/٠٢٥٢ و ١٨/٠٤٠٤ و ١٨/٠٤٠٥ و ١٧/٠٦٤٥، تلقى المكتب تقارير عن الغش، وإساءة استعمال السلطة والانتقام تورط فيها أحد الموظفين آنذاك في قسم وثائق وخدمات المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وزوجته، وهي متعاقدة فردية تعمل لصالح شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

وقد قام المكتب في سياق التحقيق الذي أجراه، بإحالة الشكوى إلى مكتب الأخلاقيات بغرض الوقاية من الانتقام، تطبيقا للمادة ٥-٢ من نشرة الأمين العام عن توفير الحماية من الانتقام بسبب الإبلاغ عن سوء السلوك أو التعاون مع عمليات مراجعة الحسابات أو التحقيقات المأذون بها وفق الأصول (ST/SGB/2017/2، التي كانت سارية في ذلك الحين). واتخذ مكتب الأخلاقيات إجراءات وقائية. وخلص المكتب في تحقيقاته إلى أن موظف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ كلّف أحد مرؤوسيه بمهام كانت قد كُلّفت بها زوجته بموجب عقد عملها مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف، واستلمت مقابلها مبلغا مقطوعا قدره ٩٣١ ١٢ دولارا. وخلص المكتب كذلك إلى أن الموظف استخدم وقت اللجنة ومواردها لأداء عمل متعاقد عليه مع زوجته.

٦٩ - وإضافة إلى ذلك، تبيّن في التحقيق أنه بعد أن قدم المرؤوس تقريرا عن سلوك محظور بحق الموظف، أوعز الموظف إلى اثنين من زملائه في اللجنة بإعطاء المرؤوس تقييما سلبيا للأداء، استُخدم لتبرير عدم تمديد العقد معه. وأحيلت النتائج إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، ومكتب الأخلاقيات واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لاتخاذ الإجراءات المناسبة. وأحيلت النتائج أيضا إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لاتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالمتعاقدة الفردية، بما في ذلك النظر في استرداد الأموال والحرمان من التعاقد على تقديم خدمات استشارية في المستقبل. وأدى ذلك إلى استرداد المنظمة مبلغا قدره ٩٣١ ١٢ دولارا. وتواصلت شعبة إدارة المؤتمرات بمكتب الأمم المتحدة في جنيف مع مراكز العمل الأخرى (فيينا ونيويورك ونيروبي) للتوصية بحرمان المتعاقدة من التعاقد على تقديم خدمات استشارية في المستقبل مع المنظمة.

سادسا - متطلبات إعداد التقارير الصادر بها تكليف

ألف - أنشطة التشييد

استعراض مكتبي لمشروع التعديل التقويمي للمباني لجعلها مستوفية لمعايير مقاومة الزلازل واستبدال التجهيزات المنتهية الصلاحية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ

٧٠ - لم تجتمع لجنة أصحاب المصلحة في المشروع إلا مرتين في عام ٢٠١٨. وأشارت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ إلى أن الاجتماعات ألغيت بسبب عدم وجود قرارات تتخذها اللجنة بانتظار تعيين الأمين التنفيذي الجديد. غير أن اجتماعات اللجنة المتباعدة قللت من فعالية المساهمات التي تقدمها في حوكمة المشروع وإدارة المخاطر. فعلى سبيل المثال، لم يعكس سجل المخاطر الحالي للمشروع أي حالات مخاطر غش وفساد تتعلق بمشروع التشييد، ولم ينظر في مخاطر الغش والفساد في اجتماعات لجنة أصحاب المصلحة. وهناك أيضا خطر قائم يتمثل في إمكانية أن يتأخر إنجاز المشروع وأن ينفذ بتكلفة أعلى مما هو مدرج في الميزانية، على الرغم من أنه يجري العمل على التخفيف من هذه المخاطر في إطار عملية إدارة مخاطر المشروع.

مراجعتا مشروع تجديد قاعة أفريقيا ومشروع تشييد مركز الزوار في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٧١ - أنشئ المجلس الاستشاري المستقل ولجنة أصحاب المصلحة وكان كل منهما يؤدي عمله، وكانت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تضع استراتيجية تعبئة الموارد للمشروع. بيد أن إدارة المشروع والمشتريات كانت بحاجة إلى التعزيز للتخفيف من مخاطر المشروع، بما في ذلك التأخير. فعلى سبيل المثال، قدمت اللجنة

الاقتصادية لأفريقيا أمر تغيير لتشييد حيز آخر للمستأجرين الإضافيين في مبنيي الكونغو والنيل، على الرغم من أنه كان يعتبر خارج نطاق المشروع من جانب كل من مدير المشروع ودائرة السياسات العالمية لإدارة الممتلكات في إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال. وفيما يتعلق بشراء العقد لإنجاز الأشغال الرئيسية، كانت هناك هفوات من جانب وحدة المشتريات التابعة للجنة في توجيه فريق التقييم التقني ولجنة العقود المحلية في استعراضها للحالة، مما أسفر عن انحرافات في التقييم التقني. وبناء على ذلك، أوصت لجنة العقود في المقر، في اجتماعها المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٨، بالموافقة على طلب شعبة المشتريات رفض جميع المقترحات الثلاثة الواردة والدخول في مفاوضات مع مقدمي العروض الثلاثة. وأَخّرت الإجراءات المتخذة لمعالجة تلك الشواغل العملية تسعة أشهر وشاركت فيها مكاتب في مقر الأمم المتحدة، مثل شعبة المشتريات، وفريق إدارة شؤون البائعين ومكتب الشؤون القانونية. ووُقع العقد في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩.

باء – لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

٧٢ – أُنشئت لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في عام ١٩٩١ بوصفها هيئة فرعية لمجلس الأمن لتجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو الكويت واحتلاله من جانب العراق. وتُدفع التعويضات لأصحاب المطالبات المقبولة من صندوق التعويضات، الذي تقوم اللجنة بإدارته.

٧٣ – وبعد إرجاء التزام العراق ثلاث مرات متعاقبة مدة كل منها سنة بإيداع نسبة مئوية من العائدات المتأتية من إيراداته من الصادرات النفطية في صندوق التعويضات، استؤنفت الإيداعات في الصندوق والمدفوعات لتسديد المنح المستحقة في عام ٢٠١٨، بعد اعتماد مقرر مجلس الإدارة ٢٧٦ لعام ٢٠١٧. ونص ذلك القرار على إيداع ٠,٥ في المائة من العائدات المتولدة من إيرادات تصدير النفط العراقي في صندوق التعويضات في عام ٢٠١٨، و ١,٥ في المائة في عام ٢٠١٩ و ٣ في المائة بعد ذلك، حتى سداد التعويضات المستحقة بالكامل. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، ومن أصل ٥٢,٤ بليون دولار من التعويضات المقرر منحها، كان قد دُفع ٤٨,٣ بليون دولار، ليتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره حوالي ٤,١ بلايين دولار بسبب مطالبة واحدة متبقية. واستنادا إلى مستويات الإيرادات الحالية لصندوق التعويضات، تقدر اللجنة أن الرصيد غير المسدد سيدفع بالكامل بحلول عام ٢٠٢١.

٧٤ – ومع استئناف المدفوعات لدفع التعويضات غير المسددة، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة حسابات لمدفوعات المطالبات التي سددتها اللجنة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٩ (التقرير ٢٠١٩/٠٣١). وأظهرت مراجعة الحسابات أن الترتيبات المتعلقة بمحاسبة الإيرادات المودعة في صندوق التعويضات وتجهيز مدفوعات المطالبات كانت كافية وتؤدى الغرض منها على النحو المتوخى.